

أخذت قرضاً وأضاف لها مبلغ من عنده واشترى أرضاً فهل عليه زكاة ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول اخذت من البنك قرض بقيمة بقيمة المئة الف ريال واضفتها لمبلغ عندي واشتريت به ارضا والبنك ياخذ من راتبي مبلغا كل شهر. سؤالي هل - [00:00:00](#) اي زكاة ام لا؟ الحمد لله انت ذكرت ايها السائل انك اضفت ما عندك الى هذا القرض الذي اخذته من البنك واشتريت به ارضا فاذا كان سؤالك عن زكاة هذه الارض فمن المعلوم ان الارض من اموال القنية التي لا زكاة فيها الا اذا كانت عروضاً للتجارة - [00:00:23](#) وتكون الارض عروضاً للتجارة اذا نويت نية جازمة ان تبيعها. فاذا علقت عليها لوحة للبيع وادخلتها في مكاتب عقارية للبيع وجزمت جزماً اكيداً على بيعها فقد انحوى فقد انعقد حول زكاتها بهذه النية - [00:00:46](#) فاذا مضى على نيتك المجزوم بها والمقطوع بوجودها حولاً حول كامل. فانه يجب عليك ان تخرج زكاتها فتقدر قيمتها عند اهل الخبرة العارفين بها. ثم تقسم كامل مبلغها على اربعين وما يخرج - [00:01:06](#) فهو ربع العشر الواجب عليك في زكاتها. واما اذا كنت اشتريت هذه الارض لتبني عليها بيتاً فانها من اموال والمتقرر عند العلماء انه لا زكاة في اموال القنية. والله اعلم - [00:01:26](#)